﴿سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَٰلِكَ زَعِيمٌ ﴿٤٠﴾﴾ [القلم: 40]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِما قبلَها:

استمرار التَّقريع والإنـكـار على الكذب الجِهار

لمّا قرَّعهم، وأنكر دَعواهُم وعدمَ امتلاكِهم الدَّليلَ العقليَّ والنَّقليَّ والأيمانَ والعُهودَ المؤكِّدةَ على صحَّةِ ما يَحكمونَ به من نَيلِهم الجَزاءَ الأوفَرَ أوِ المُساويَ للمسلمينَ يومَ القيامة؛ ناسَبَ أن يُقرِّعَهم على وجودِ كفيلٍ وزعيمٍ، يتكفَّلُ لهم على ذلك الكذبِ المُبين[1].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿زَعِيمٌ﴾: (زعم) أصلانِ، أحدُهما: القولُ من غيرِ صِحَّةٍ ولا يقينٍ، والآخرُ: التَّكفُّلُ بالشَّيءِ[2]، ويُطلَقُ بمعنى القولِ والظَّنِّ، وزَعَمتُ بالمالِ زَعْمًا (من بابِ قتلَ ونفَعَ): كفَلتُ به، والزَّعمُ والزَّعامة: اسمٌ منه، فأنا زعيمٌ به[3]، فهو اعتقادٌ لا يُبتنى على أساس موثَّق، وليسَ بمأخوذٍ مِن مُقدِّمات وأصولٍ يقينيَّة، وأمّا مفهومُ الكفالة؛ فهو يُستفادُ مِن استعمالِها بـ(الباء) الدّالَّة على الشِّدَّةِ في الارتباطِ والتَّأكُّدِ في الحُكم، والمُرادُ به في الآية: الكفيلُ والضّامنُ.

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

انتفاءُ الكَفيل عَـن كـلِّ مُجرمٍ ضِلّيل

والمعنى: سَلِ المُشركينَ يا محمَّد مُبَكِّتًا لهم: أيُّهم بذلك الحُكمِ الَّذي يحكمونَ به لأنفُسِهم - منْ أنَّهُم يُعطَونَ في الآخرةِ أفضلَ من المُؤمنينَ - كفيلٌ وقائمٌ بتنفيذِهِ وإمضائِهِ وبالاحتجاجِ لصحَّتِهِ، كما يقومُ الزَّعيمُ المُتكلِّم عن القوم المُتكفِّل بأُمورهم، فضلًا عن أنَّه حكمٌ جائرٌ، خارجٌ عن دائرةِ المَعقول[4].

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 20/ 322.
(2) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (زعم).
(3) الفيوميّ، المصباح المنير: (زعم).
(4) مجمع البحوث، التّفسير الوسيط: 10/ 1539.

❁ الإيضاحُ اللُّغويُّ والبَلاغيُّ:

دلالةُ الفَصلِ في ﴿سَلْهُمْ﴾:

التكميلُ والبَيان لما يتمُّ بهِ الاستدلالُ والبُرهان

فصلَ النَّظمُ الكريمُ قولَه تعالى: ﴿سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَلِكَ زَعِيمٌ﴾؛ للدَّلالة على الاستئنافِ البيانيِّ: "عَنْ جُمْلَةِ ﴿أَمْ لَكُمْ أَيْمَنٌ عَلَيْنَا بَلِغَةٌ﴾؛ لأنَّ (الأيمانَ) - وهي العُهودُ - تَقتَضي الكُفَلاءَ عادَةً، فَلَمّا ذُكِرَ إنكارُ أنْ يَكونَ لَهُم عُهودٌ؛ كُمِّلَ ذَلِكَ بِأنْ يَطْلُبَ مِنْهُم أنْ يُعَيِّنوا مَن هُمُ الزُّعَماءُ بِتِلْكَ الأيمانِ"[1].

دلالةُ فعلِ الأمرِ (سَلْ) مادَّةً وصيغةً:

سؤالُ الإلجاءِ لاعترافِ بالكذبِ والأهواء

عبَّرَ النَّظمُ الكريم بفعلِ الأمر (سَلْ)، في قولِهِ تعالى: ﴿سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَلِكَ زَعِيمٌ﴾؛ للدَّلالة على استخراجِ الإنكارِ من أفواهِهم والكذبِ من شِفاهِهم، فهو سؤالُ توبيخٍ وتقريعٍ[2]؛ إذ عدمُ وجودِ الزَّعيم والكفيلِ والضّامن على وجودِ تلك الأيمان الموثَّقة بما يحكمونَ به تشهّيًا يكونُ صادرًا منهم بطريقِ الاعترافِ والإقرار، والغرضُ من الأمر الإلجاءُ إلى الاعترافِ المُستلزم كذبَ ذلك الحُكم، ولعلَّ اختيارَ الأمرِ بصيغةِ (سَلْ) دونَ (اسأل) "مِن سألَ يسألُ بحذفِ العينِ وهَمزةِ الوَصْل"[3]؛ للدَّلالةِ على أنَّ هذا الأمرَ لا يحتاجُ إلى تجشُّمِ عَناء لمعرفةِ جَوابه؛ فالسُّؤال لمُجرَّدِ الإحراجِ والاعترافِ السَّريع دونَ التَّقصّي والتَّعَب في تحصيلِ جَوابه؛ إذِ الهَمزُ الثَّقيلُ يُؤذِنُ بالكسبِ والتَّعب في السُّؤالِ لإدراكِ الجَواب.

دلالةُ تلوينِ الخِطاب في ﴿سَلْهُمْ﴾:

إسقاطُ المُجرمين عنِ الاعتبار لما فيهم مِن غُرورٍ واستكبار

التفتَ النَّظمُ الكريم مِن خِطاب المُجرمين إلى توجيهِ الخِطابِ للنَّبيِّ ﷺ، فقال تعالى: ﴿سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَلِكَ زَعِيمٌ﴾، فهو: "تلوينٌ

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 29/ 95.
(2) الشّوكانيّ، فتح القدير: 5/ 327.
(3) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 30/ 103.

للخطابِ وتوجيهُهُ له إلى رسولِ الله ﷺ بإسقاطِهم عن درجةِ الخِطاب، أي: سلْ يا محمَّدُ هؤلاءِ المُشركين مُبكِّتًا لهم"[1]، وإهمالًا لهم[2].

دلالةُ مَرجِعِ الضَّميرِ في ﴿سَلْهُمْ﴾:

الاستكبارُ الشَّديدُ يُناسِبُهُ التَّبعيدُ والتَّغييب

عبَّرَ النَّظمُ الكريم عنِ المُجرمينَ العاصين الَّذين يَحكمونَ، ويدَّعون دَعاوى جَوفاء بضميرِ الغَيبة، في قولِهِ تعالى: ﴿سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَلِكَ زَعِيمٌ﴾؛ للدَّلالة على تعيينِ الذَّوات التي يتوجَّهُ إليها السُّؤال بتلك الأوصافِ الَّتي اشتملَتْ عليها، حتّى شاعَ الحكمُ الكاذبُ لدى جميعهم، فصاروا محطَّ السُّؤالِ والاستفهام، فقد عمَدوا بكلِّ غُرور واستكبارٍ إلى إطلاقِ تلك الأحكام الجائرةِ بالجزاءِ الأوفَر يومَ القيامةِ، كما هو حالُهُم وغِناهم في الدُّنيا على تقديرِ وُقوع الحَشْرِ والنَّشر.

دلالةُ الاستفهامِ بـ ﴿أَيُّهُم﴾:

الإنكارُ والتَّهكُّم توبيخٌ وتقريعٌ مُبكِّم

عبَّرَ النَّظمُ الكريم بلفظِ (أيّ) الاستفهاميَّة، في قولِهِ تعالى: ﴿سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَلِكَ زَعِيمٌ﴾؛ للدَّلالة على توجيهِ السُّؤال للكلِّ بتحديدِ الجهةِ الكفيلةِ والضّامنة منهُم بتلك المَواثيق والأقسام؛ إذ (أيٌّ) الاستفهاميَّةُ يُطلَبُ بها تعيينُ الشَّيءِ وتمييزُهُ من غيرِه، والمطلوبُ تعيينُ الزَّعيم المتكفِّل والضّامن بذلك العهدِ المَقطوع لهُم، ولمّا كان السُّؤالُ في مَعرضِ التَّوبيخ والتَّقريع؛ قالَ ابنُ عاشور: "فالاستِفهامُ في قَوْلِهِ: ﴿سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَلِكَ زَعِيمٌ﴾ مُستعمَلٌ في التَّهَكُّم زيادَةً عَلَى الإنْكارِ عَلَيهِم[3]، كما أنَّ: "جَعْلَ الزَّعيم أحَدًا مِنْهُم زيادَةٌ في التَّهَكُّم، وهوَ أنْ جَعَلَ الزَّعيمَ لَهُمْ واحِدًا مِنْهُم؛ لِعِزَّتِهِم ومُناغاتِهِم لِكِبْرياءِ اللّه تعالى"[4]، قال الدَّرويش: "وهذا هو التَّقريعُ السّادسُ"[5].

(1) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 30/ 103.
(2) مجمع البحوث، التّفسير الوسيط: 10/ 1539.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 29/ 95.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 29/ 95.
(5) درويش، إعراب القرآن وبيانه: 10/ 180.

دلالةُ العُدول عن هَمزةِ الاستفهام إلى (أيّ):

دقَّـــةُ اختـيـارِ أداةِ الاستفهام لتحقيقِ المُـراد منَ الكلام

عدلَ النَّظمُ الكريم عن لفظِ هَمزةِ الاستفهام - الَّتي يُطلَبُ بها إمّا تعيينُ أحدِ الأشياءِ، وهي التَّصوُّريَّة، أوِ الحُكمُ بالوجودِ والعدم، وهي التَّصديقيَّةُ - إلى (أيّ) التي يُطلَبُ بها تمييزُهُ من غيرِهِ بمُميِّزٍ ذاتيٍّ أوْ عَرَضيٍّ، في قوله تعالى: ﴿سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَلِكَ زَعِيمٌ﴾، ممّا يدلُّ على أنَّ السّائل يبحثُ عن مواصفاتِ ذلك المتعهِّد بتلك الأيمان فيهم بغيةَ التَّمييزِ؛ مُنكِرًا وجودَ ذلك المتميِّز منهم ضِمْنًا، وليسَ مجرَّدَ إثباتٍ له وتعيينٍ؛ لأنَّ الهمزةَ التَّصوُّريَّة تُفيدُ أنَّ السّائل مُتردِّدٌ في تعيينِ واحدٍ ممَّن يشكُّ في كَفالتهم، ويُريدُ تعيينَهُ بذاتِهِ، مع أنَّ ذلك خلافُ الواقعِ والمُرادِ، وكذلك الهمزةُ التَّصديقيَّة تُفيد أنَّه إمّا موجودٌ أو معدومٌ، فيكونُ الجوابُ عنه بـ(نعم) أو (لا)، وليس ذلك مُرادًا للنَّظم الباحثِ عنِ التَّمييزِ لذلك الكفيلِ منهم بمُمَيِّزٍ يجعلُهُ قادرًا على التَّكفُّلِ والضَّمان بذلك الحُكم الخَطير، وبناءً على هذا ناقشَ ابنُ عرفةَ طبيعةَ الاستفهامِ بالهمزةِ التَّصديقيَّة و(أيّ)، وأثرَهما في تحديدِ طبيعةِ السُّؤال حقيقةً ومجازًا، فقال: "لو قيل: (أفيهِم أوْ هل فيهم زعيمٌ بذلك؟)؛ لكانَ المعنى السُّؤالَ عن وجودِ الزَّعيم فيهم بالأصالة، وإنَّما قيل: ﴿سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَلِكَ زَعِيمٌ﴾، فإمّا أن يكون المعنى أنَّهم ادَّعَوا أنَّ فيهم زعيمًا بذلك، أي: ضامِنًا مُتكفِّلًا بتصحيحِ ما قالوه، فيُسألوا عن تعيينِ ذلك الشَّخص الزَّعيم، فالسُّؤالُ حقيقةٌ، وإمّا ألّا يكونوا ادَّعَوا أنَّ فيهم زعيمًا بذلك، فيكونَ السُّؤالُ مَجازًا من بابِ نفيِ الشَّيء بإيجابِهِ، والمعنى: ليسَ لهُم زعيمٌ، فيُسألونَ عن تعيينِهِ، فالسُّؤالُ تعجيزٌ لهم، أو من بابِ انتفاءِ الشَّيءِ لانتفاءِ مَلزومِهِ؛ لأنَّه [تعالى] أمرَهُ ﷺ أن يسألَهُم عن تعيين"[1]، والظّاهرُ أنَّ (أيّ) مُعجِّزةٌ لهم عن التَّعيينِ

(1) ابن عرفة، تفسير ابن عرفة: 4/ 274.

للكفيلِ المُتميِّز، فينتفي وجودُ العهدِ الموثَّق تبعًا لذلك، فيكونُ السُّؤال التَّهكميُّ الإنكاريُّ إثباتًا للإنكارِ السّابق بوجودِ العهودِ المؤكدة.

دلالةُ حرفِ الجرّ (الباء) في ﴿بِذَٰلِكَ﴾:

تمييزُ الزَّعيم كونُهُ مُرتبطًا بالحُكمِ بشكلٍ حَميم

عبَّرَ النَّظمُ الكريم بلفظِ (الباء)، في قولِهِ تعالى: ﴿أَيُّهُم بِذَٰلِكَ زَعِيمٌ﴾؛ للدَّلالة على التصاقِ الزَّعيم والكفيلِ الضّامن لذلك الأمر المُدَّعى؛ إذِ الفعلُ (زعمَ) إمّا مُتضمِّنٌ معنى (الكفيل)، والباءُ تُفيدُ ارتباطَهُ بذلك الأمرِ على جهةِ الإلصاقِ والمُلازمة، بحيثُ يكونُ بينَ الكفيل والمكفولِ ارتباطٌ، وإمّا أنْ يكونَ بمعنى (الضّامن)، فهو مُتعدٍّ بنفسِهِ، و(الباءُ) لمُجرَّدِ التَّقويةِ والارتباط، وعلى كلٍّ منهما، فالمُرادُ تحديدُ (الزَّعيم والكفيل والضّامن) المُرتبطِ بذلك الأمرِ المُدَّعى ارتباطًا ظاهرًا جعلَهُ مُتميِّزًا منهم.

دلالةُ اسمِ الإشارةِ (ذَلك):

تعظيمُ المكفول بيانٌ لشَناعةِ المَقول

عبَّرَ النَّظمُ باسمِ الإشارة (ذلك) المَوضوعِ للمُشارِ إليه البعيدِ، في قولِهِ تعالى: ﴿سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَٰلِكَ زَعِيمٌ﴾؛ للدَّلالة على التَّعظيمِ والتَّفخيمِ لذلك الأمرِ المَكفولِ والحُكمِ الخطيرِ، والشَّناعة لذلك القولِ الغَريب، الذي كذَبوا به على اللّه تعالى وعلى النّاس، بأنَّ لهم الجزاءَ الأوفرَ والمَكانةَ العُليا على فَرَضِ الحَشرِ والنَّشر، قال الشَّربينيُّ: "﴿أَيُّهُم بِذَٰلِكَ﴾، أي: الأمرِ العظيمِ الَّذي يَحكمونَ بهِ لأنفُسِهم"[1]، "الخارج عن العُقول"[2].

دلالةُ تقديمِ المُتعلَّق ﴿بِذَٰلِكَ﴾:

الحصرُ والاهتمام لفَضحِ ما زلَّتْ بهِ الأقدام

قدَّمَ النَّظمُ الكريم الجارَّ والمجرور المتعلِّقَ بـ﴿زَعِيمٌ﴾، في قولِهِ تعالى: ﴿سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَٰلِكَ زَعِيمٌ﴾؛ للدَّلالة على إرادةِ الحَصر والقَصر، أي: يزعُمُ ذلك الحُكمَ دونَ غيرِهِ؛ إذِ الغَرَضُ التَّهكُّم مِن

(1) الشّربينيّ، السّراج المنير: 4/ 362.
(2) أبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 9/ 18.

حُكمِهم، فافتُرِضَ ادِّعاؤُهم وجودَ زعيمٍ به، حتَّى يَصحَّ ذلك الحُكمُ المُتلقّى المَسموع، فيكون المطلوبُ تعيينَهُ؛ ليكونَ زعيمًا مُتميِّزًا منهم، بكونِهِ كَفيلًا بذلك دونَ غيره، مع دلالةِ (الاهتمامِ) بالأمرِ المَزعوم؛ لكونِهِ سببَ السُّؤال والمُحرِّك له.

دِلالةُ ﴿زَعِيمٌ﴾ مادَّةً وصيغةً:

المُطالبةُ بتحديدِ المُصحِّح نافيةٌ للحُكمِ المُجرَّح

عبَّرَ النَّظمُ الكريم بلفظِ ﴿زَعِيمٌ﴾، في قولِه تعالى: ﴿سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَٰلِكَ زَعِيمٌ﴾؛ للدَّلالة بمادَّتِهِ على (الكفيلِ الضّامن)، المُتصدّي لتصحيحِ تلك الدَّعوى القائلةِ بأنَّ لهم في الآخرةِ ما للمُسلمين فيها أوْ أعلى[1]، فالزَّعيم: هو القائمُ بالدَّعوى وإقامةِ الحُجَّة عليها، أي: قُلْ لهم: مَنِ الكفيلُ لهم بتنفيذِ هذا الحُكم الخارجِ عن الصَّواب[2]، ورجَّحَ القونويُّ أنَّ المرادَ به هنا: الرَّئيس الَّذي يتكلَّمُ في أمورِ قومِهِ، ولذا قالَ البيضاويُّ: (قائمٌ يدَّعيه)؛ إذِ الكفالةُ تستلزمُ دَعوى أداءِ ما يَلزَمُ المكفولَ عنه وتصحيحَهُ، وقولُهُ: (ويُصحِّحُه) إشارَةٌ إلَى أنَّ المُراد تصحيحُ تلك الدَّعوى، لا الدَّعوى نفسِها؛ إذ الدَّعوى صادرةٌ عنهم بأسرِهِم، فلا سُؤالَ عنها بل السُّؤالُ عن تصحيحِها، ولهذا عبَّرَ بـ(الزَّعيم)[3]، وصيغة ﴿زَعِيمٌ﴾ على وزنِ (فعيل) تُفيدُ ثبوتَ وصفِ الزَّعامة والرِّئاسة في الموصوفِ على سبيلِ الثُّبوتِ والدَّوام، فيكون مُؤدّيًا معنى الصِّفة المُشبَّهة، وإنْ كان بمعنى اسمِ الفاعل؛ لأنَّ المُتصدّيَ لتصحيحِ الدَّعوى قد تميَّزَ بشيءٍ راسخٍ جعلهُ ثابتًا فيه، ودائمَ الاتِّصافِ به على سبيلِ الاستمرارِ.

(1) الحنبليّ، فتح الرّحمن: 7/ 134.
(2) الهرريّ، حدائق الرّوح والرّيحان: 30/ 103.
(3) القونويّ وابن التّمجيد، حاشية على تفسير البيضاوي: 19/ 244.

❁ الفُروقُ المُعْجَميَّةُ:

الزَّعيمُ والكَفيلُ:

الـزَّعـيـمُ قـوَّةٌ نافذة، والكفيلُ قوَّةٌ داعِمة

الكفيلُ والكافلُ: الَّذي ألزمَ نفسَهُ بتأمينِ معيشةِ عائلتِهِ أوْ غيرِهم، وكفالةِ دَينٍ أوْ غرامةٍ من إنسانٍ والتزامِه بأن يُؤدّيَه، فهو ينتقلُ إلى ذمَّتِهِ من الآن، والكِفلُ الَّذي يُلقَى على ظهرِ البعيرِ، وهو مُؤمِّنٌ لراكبِهِ وحافِظٌ له، فالكفيلُ والكِفلُ بمعنى: المُؤمِّن والقائم بالأمرِ والحافظ.

وأمّا الزَّعيمُ؛ "فهو الضّامنُ والمتكلِّم عنِ القوم"[1]، وهو في الأصلِ من (الزَّعم)، وهو اعتقادٌ لا يُبتنَى على أساسٍ موثَّق، وليس بمأخوذٍ مِن مُقدِّماتٍ وأصولٍ يقينيَّة، وأمّا دلالتُهُ على مفهومِ (الكفالةِ)؛ فيُستفادُ من استعمالِها بـ(الباءِ) الدّالَّةِ على الشِّدَّة في الارتباطِ والتَّأكُّدِ في الحُكم، فقولُهُم: (زعمْتُ بالمال): يدلُّ على تأكُّدٍ وشِدَّةٍ في تعلُّقِ الزَّعمِ والاعتقادِ بالنِّسبة إلى المال، وهذا المَعنى يُستفادُ منه التَّكفُّلُ وتحقُّقُ تأكُّدِ إجراءِ الحُكم، وعبَّر النَّظمُ القرآنيُّ بهِ في قولِهِ تعالى: ﴿أَيُّهُم بِذَٰلِكَ زَعِيمٌ﴾؛ للدَّلالةِ على الاعتقادِ غيرِ المُستندِ إلى أساسٍ مُحكَم"[2].

والحاصلُ: أنَّ الكفيلَ قوَّةٌ داعمةٌ مُؤمِّنةٌ حافظة، وأمّا الزَّعيم إنْ تعدّى بالباءِ؛ فهو قوَّةٌ متصدّيةٌ مُنفِّذةٌ مُصحِّحة، قال الزَّمخشريُّ: "﴿زَعِيمٌ﴾ أي: قائمٌ به وبالاحتجاجِ لصحَّته، كما يقومُ الزَّعيمُ المتكلِّمُ عن القومِ المُتكفِّلُ بأمورِهم"[3].

(1) ابن جرير الطبريّ، جامع البيان: 23/ 553.
(2) المصطفويّ، التّحقيق في كلمات القرآن: 4/ 313، 10/ 81.
(3) الزّمخشريّ، الكشّاف: 4/ 593.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الثالث والستون،
سورة المُلك من الآية 12 إلى سورة المَعَارج الآية 14
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1447هـ - 2026م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2026م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الثالث والستون، سورة المُلك من الآية 12 إلى سورة المَعَارج الآية 14
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2026.
مج. 63 ، 822 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-647-00-3
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 63 : المجلد الثالث والستون، سورة المُلك من الآية 12 إلى سورة المَعَارج الآية 14.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-647-00-3
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-7111585 بتاريخ 2026/01/07م،
الهيئة الوطنية للإعلام، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
"تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام"
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي "النجار"